



وزارة أملاك الدولة و الشؤون العقارية

إعلان بـة لـبيع كـمية من الحـطب للـمرة الثـانية

تعتزم وزارة أملاك الدولة و الشؤون العقارية البيع بالمخـازن العـلـني الإختـيـاري للـمـرـة الثـانـيـة لـكمـيـة منـ الحـطـب مـتـائـيـة منـ أـشـجـار: 05 صـنـوبـر و 02 سـرـول و 01 كالـاتـوس و 01 كـازـوـارـينـا مـعـدـة لـلـقـطـع بـمـدـرـسـة "ـحـي السـاقـيـةـ" بـتـاجـرـوـينـ منـ وـلـاـيـةـ الـكافـ (ـالـمـوـاجـدـةـ عـلـىـ الرـسـمـ الـعـقـارـيـ الدـولـيـ عـدـدـ 1148ـ) مـوـضـوـعـ التـرـخـيـصـ عـدـدـ 2682ـ بـتـارـيـخـ 21ـ/ـ08ـ/ـ2023ـ) وـ مـيـنـةـ كـمـاـ يـلـيـ :

الولاية	المعتمدية	الموقع	نوع الأشجار	نوع المنتوج	الكمية	السعر الإفتاحي	مكان الـبـتـة	تـارـيـخـ الـبـتـة
الكاف	تـاجـرـوـينـ	كـازـوـارـينـا	صنـوبـر	حـطـبـ تـصـنـيـعـ صـنـفـ جـ	3.384 م ³	267.336 دـيـنـارـ	متـائـيـةـ تـاجـرـوـينـ	الـإـثـنـيـنـ 20/10/30ـ بـدـاـيـةـ مـنـ السـاعـةـ 10ـ/ـ30ـ العـاـشـرـةـ صـبـاـحاـ

- للمشاركة في الـبـتـة يجب دفع ضـمانـ مـالـيـ قـيمـتـهـ 20%ـ مـنـ السـعـرـ الإـفـتـاحـيـ نـقـداـ أوـ بـصـكـ مؤـشـرـ عـلـيـ بـقـبـاضـةـ المـالـيـةـ نـهـجـ عـلـىـ الـبـلـهـوـانـ بـالـكـافـ.
- يـشـتـملـ مـقـدـارـ الـبـتـةـ عـلـىـ الـثـمـنـ الـأـخـيـرـ مـعـ إـضـافـةـ 10%ـ بـعـنـوانـ مـصـارـيفـ تـدـفـعـ مـباـشـرـةـ إـثـرـ إـنـتـهـاءـ الـبـتـةـ.
- يـتـعـيـنـ عـلـىـ كـلـ رـاغـبـ فـيـ المـشـارـكـةـ فـيـ الـبـتـةـ الـقـيـامـ بـايـدـاعـ كـلـ التـصـارـيـحـ الجـبـائـيـةـ التـيـ حلـ أـجـلـهاـ قـبـلـ عـشـرـيـنـ يـوـمـاـ عـلـىـ الـأـقـلـ مـنـ التـارـيـخـ المـحدـدـ لـإـجـراءـ الـبـتـةـ وـ إـسـتـظـهـارـ بـشـهـادـةـ فـيـ الـوضـعـيـةـ الجـبـائـيـةـ أـوـ تـصـرـيـحـ فـيـ الدـخـلـ السـنـويـ.
- يـعـرـفـ الشـارـيـ بـأـنـ عـاـيـنـ أـصـوـلـ الـأـشـجـارـ الغـابـيـةـ الـمـعـروـضـةـ لـلـبـيـعـ وـ لـاـ يـمـكـنـ لـهـ الطـعـنـ فـيـ حـجمـهاـ أـوـ فـيـ نـوـعـهاـ.
- تـحـمـلـ مـصـارـيفـ الـقـطـعـ وـ الرـفـعـ وـ مـاـ يـتـرـتـبـ عـنـ ذـلـكـ مـنـ تـرـاـخـيـصـ عـلـىـ كـاـهـلـ الـمـبـتـتـ لـهـ.
- يـجـبـ عـلـىـ الشـارـيـ تـأـمـيـنـ عـلـمـتـهـ ضـدـ الـحـوـادـثـ التـيـ يـمـكـنـ أـنـ تـنـطـرـأـ فـيـ كـلـ الـأـشـغالـ.

- يلتزم الشاري برفع كمية الحطب قبل يوم 20/11/2023 وكل يوم تأخير في رفع الحطب في الأجل المحدد يترتب عنه تحمل الشاري غرامة مالية قيمتها دينار في اليوم عن كل أصل أو جزء منه لم يقع رفعه تدفع لفائدة وزارة أملاك الدولة و الشؤون العقارية.
- إذا كانت البنة مجده يقع إمضاء محضر البنة حالا من طرف لجنة البنة و من طرف المبتنى له و لا يصبح التبتيت نهائيا إلا بعد مضي 48 ساعة من إنتهاء البنة ما لم تتم عملية التسديس.
- إذا كانت البنة غير مجده يرجع مبلغ الضمان لجميع المشاركين فيها و يعلن عن بنة جديدة في موعد لاحق.
- في خصوص عملية التسديس فإنه يتعين على كل من يرغب فيها أن يقوم بتأمين الثمن الجولي للتبتيت بما في ذلك 10% التي تمثل المصارييف مع إضافة السدس من المبلغ الحجمي و ذلك خلال 48 ساعة الموالية ل يوم البنة و لا تتحسب أيام العطل الرسمية ضمن هذا الأجل. و عند ذلك يتم إشعار المبتنى له الأول بواسطة برقيه توجه إليه بعنوانه المرسم بمحضر البنة لإعلامه بعملية التسديس مع ضبط موعد ثان لإتمام المزايدة بينه وبين الذي قام بعملية التسديس و ذلك في ظرف ثلاثة أيام من تاريخ البرقية و في صورة عدم بذل سعر أوفر من طرف المبتنى له الأول يقع التبتيت لفائدة المسدس و يرجع للمبتنى الأول كل ما دفعه بخصوص البنة.
- في صورة وجود أكثر من راغب واحد في التسديس فإنه يتعين حل البنة و الإعلان عن موعد جديد حتى يمكن فتح المجال للجميع للمشاركة في عملية المزايدة مع اعتبار المبلغ الذي تم به التبتيت الأول (المبلغ المقدم من قبل آخر مزайд في البنة الأولى مع إضافة 10% منه كمصاريف) و سدسه سعرا إفتاحيا.
- لمزيد الإرشادات يمكن الاتصال بمصالح الإدارة الجهوية لأملاك الدولة و الشؤون العقارية بالكاف الكائن مقرها بساحة الشهداء بالكاف (ملاصقة لمقر ولاية الكاف) و بمصالح المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بالكاف (إدارة الغابات) في كل ما يتعلق بالأمور الفنية.